برزت ظاهرة التقليد في القرن الرابع الهجري

The phenomenon of imitation emerged in the fourth century AH

Javeriya[1]

Abstract

Özet From the first century AD, Khorasan has been popular as one of the bases of Arabic poetry and this era has been the heyday of Arabic poetry in this place. As the study of poems based on literary genres enables people to study these works more cohesively, we have divided the Arabic poems of the 4th century into four genres, namely lyrical, epic, dramatic and didactic.

Keywords: Genres, cohesively, lyrical.

وأما بداية القواعد الفقهية باعتبارها فناً مستقلًا، فقد تأخرت عن العصور المبكرة إلى عصر الفقهاء في إبان القرن الرابع الهجري، وما بعده من القرون. لما برزت ظاهرة التقليد في القرن الرابع الهجري، واضمحل الاجتهاد وتقاصرت الهمم في ذلك العصر مع وجود الثروة الفقهية العظيمة الوافية التي نشأت من تدوين الفقه مع ذكر أدلته وخلاف المذاهب وترجيح الراجح منها. ولما صار مذهب كل إمام علما مخصوصا عند أهل مذهبه، ولم يكن لهم سبيل إلى الاجتهاد والقياس، فاحتاجوا إلى تنظير المسائل في الإلحاق، وتفريقها عند الاشتباه بعد الاستناد إلى الأصول المقررة من مذاهب إمامهم.[(1)]

وعن طريق هذا التخريج للمسائل على أصول المجتهدين نما الفقه واتسع نطاقه، وتمت مسائله، وبدأ الفقهاء يضعون أساليب جديدة للفقه، فهذه الأساليب يذكرونها مرة بعنوان القواعد والضوابط، وتارة بعنوان الفروق، وتارة أخرى بعنوان الألغاز والمطارحات، ومعرفة الأفراد، والحيل وغيرها من الفنون الآخرين في الفقه، وتوسعوا في بيان بعضها، منها الفروق والقواعد والضوابط.

وأما الفروق فقد وجدوا أن من المسائل الفقهية ما يتشابه في الظاهر مما قد يظن أن له فرقا يجعل واحدا، ولكنه في الحقيقة مختلف، وبين المسألة والأخرى المشابهة لها فرقا يجعل لكل مسألة حكما خاصا بها، فألفوا ((الفروق)).

وأما القواعد والضوابط فحينما كثرت الفروع والفتاوى بكثرة الوقائع والنوازل توسعوا في وضعها على هديٍ من سلفهم تدور في أبواب مختلفة من الفقه تضبط كثرة الفروع، وتجمعها في قالب متسق، لصيانتها من الضياع والتشتت كما فعل العلامتان أبو الحسن الكرخي في رسالته، وأبو زيد الدبوسي في تأسيس النظر تحت عنوان الأصول، غير أنها إذا كانت في موضوعات مختلفة سميناها قواعد؛ وإذا كانت في موضوع واحد سميناها ضوابط، حسب ما استقر عليه الاصطلاح في القرون التالية.

ومما يشهد له التاريخ ويظهر ذلك بالتتبع والنظر، أن فقهاء المذهب الحنفي كانوا أسبق من غيرهم في هذا المضمار، ولعل ذلك للتوسع عندهم في الفروع، وأخذ ولعل أقدم خبر يروي في جمع القواعد الفقهية في الفقه الحنفي مصوغة بصيغها الفقهية المأثورة، ما رواه الإمام العلائي الشافعي (761 هـ) ، والعلامتان السيوطي (911 هـ) وابن نجيم (970 ه)،

University of Okara[1]

في كتبهم في القواعد: أن الإمام أبا طاهر الدبَّاس من فقهاء القرن الرابع الهجري قد جمع أهم قواعد مذهب الإمام أبي حنيفة في سبع عشرة قاعدة كلية، وكان أبو طاهر رحمه الله ضريراً يكرر كل ليلة تلك القواعد بمسجده بعد انصراف الناس، وذكروا أن أبا سعد الهروي الشافعي قد رحل إلى أبي طاهر، ونقل عنه بعض هذه القواعد، ومن جملتها القواعد الأساسية المشهورة وهي:

- الأمور بمقاصدها.
- اليقين لا يزول بالشك.
- المشقة تجلب التيسير.
- الضرر يزال.
- العادة محكَّمة.

وإنه ليس من الميسور تحديد القواعد التي جمعها الإمام أبو طاهر، أو الوقوف عليها ما عدا هذه القواعد المشهورة الأساسية، إلا أنه يمكن أن الإمام الكرخي (340 هـ) الذي هو من أقران الإمام الدباس اقتبس منه بعض تلك القواعد، وضمَّها إلى رسالته المشهورة التي تحتوي على تسع وثلاثين قاعدة، ولعلها أو نواة للتأليف في هذا الفن.[2]

الطور الثالث: طور الرسوخ والتنسيق

وقد علمنا فيما مضى بعد التقصي والاستقراء أن القواعد الفقهية دارت في أول نشأتها على ألسنة المتقدمين من كبار التابعين وأئمة الاجتهاد، ثم تناقلها تلاميذهم، والفقهاء الذين تبعوهم، وهم يعملون الفكر فيها وينقحونها، ويزيدون فيها، وينقصون منها، إلى أن جرى تدوينها واتضحت معالمها.

لكن القواعد على الرغم من تلك الجهود المتتابعة الكثيرة ظلت متفرقة ومبددة في مدونات مختلفة، وتضمنت تلك المدونات بعض الفنون الفقهية الأخرى مثل الفروق والألغاز، وأحيانا تطرقت إلى بيان القواعد الأصولية، فلم يستقر أمرها تمام الاستقرار إلى أن وضعت مجلة الأحكام العدلية على أيدي لجنة من فحول الفقهاء في عهد السلطان الغازي عبد العزيز خان العثماني في أواخر القرن الثالث عشر الهجري ليعمل بها في المحاكم التي أنشئت في ذلك العهد.

ومن بعض المدونات التي سجلت فيها تلك القواعد مثل الأشباه والنظائر لابن نجيم، ومجامع الحقائق للخادمي، ولا بد من الاعتراف بأن الواضعين للمجلة أحسنوا في انتقائها واختيارها، ثم في تنسيقها تنسيقا قانونيا رائعا في أوجز العبارات، حتى اشتهر ذكر القواعد وشاع أمرها عن طريق المجلة، وارتفعت مكانتها حيث شرحت مع شروح المجلة المشهورة، وأصبح لها صدى في كافة المجالات الفقهية والقانونية.[3]

حدود الدراسة

هذه الدراسة حسب الحدود الآتية:

تحليل القواعد الفقهية عند الحنفية فقط.

تحليل القواعد الفقهية من مؤلفات القديمة والحديثة للمذهب الحنفي فقط.

تحليل التطبيقات تلك القواعد في بيان حكم الغذاء تعديل الجيني.

نماذج الأشياء المتعلقة بذلك القاعدة أو الأشياء المصنعة والمستوردة والمنتشرة بشكل كبير في المحالّ التجارية الكبيرة.

هيكل نظرية الدراسة

قسمت بحثي في خمسة أبواب: كما قمت **الباب الأول "الإطار العام للبحث":** المقدمات الأولية: وفيها خلفية الدراسة، ومشكلة الدراسة، أهداف الدراسة، أسئلة الدراسة، أهمية الدراسة، وحدود الدراسة من حيث تحديد المباحث في هذا المجال، فيها هيكل نظرية ومصطلحات. وفيها الدراسات السابقة حسب التصانيف، وفيها منهجية الدراسة، ونوعية الدراسة، الحدود المكاني والزماني، وآلية الدراسة، وطريقة تحليل الدراسة مع الخاتمة. **وفي الباب الثاني**: بعنوان: **"القواعد الفقهية عند الحنفية "** وركزت فيها أولا تعريف القاعدة ولمحة تاريخية القواعد الفقهية عند الحنفية وتطور القواعد الفقهية عند الحنفية، وبعد ذلك كتبت مفهوم القواعد الفقهية، وتطبيقاتها القديمة والمعاصرة. وفي هذا الباب حددت القواعد الفقهية عند الحنفية في الأطعمة المتعلقة بحل وحرمة. **وبوبت بابا ثالثا** بعنوان: " **الأطعمة تعديل الجيني.** وركزت فيها أولا مفهوم الأطعمة تعديل الجيني على حسب ترتيب السابق، وبعد ذلك ذكرت نشأة وتطور الأطعمة تعديل الجيني، مع تصنيعيات الأطعمة تعديل الجيني، وذكرت في هذا الباب ما هو المحاصيل المعدلة وراثيا من النباتات والحيوانات، وما هو الأهداف الأساسي من وراء تعديل الجيني في النباتات والحيوانات. **وأما في الباب الرابع**: بعنوان: **حكم الأطعمة تعديل الجيني حسب القواعد الفقهية عند الحنفية**، ركزت أولا المنتجات المصنعة المستخدمة بالهندسة الوراثية يعني من المواد المعدلة الوراثية وذكرت في هذا الباب المناهج الأساسية لتعديل الجيني، وفوائد التعديل الجيني وسلبياتها وأيضا كتبت في هذا الباب مقاصد التعديل الجيني وحكم الشريعة الإسلامي وذكرت في آخر الباب كيف نستنبط حكم الشريعة الإسلامية. **وأما في الباب الخامس**: الخاتمة والتوصيات: جعلته لأهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث. وفي الآخر الدراسة المصادر والمراجع.

يتكون هيكل هذا البحث من ستة أبواب وذلك على النحو التالي.

الباب الأول: التمهيدي: المقدمات الأولية:

أولا: المقدمة:

ثانيا: خلفية الدراسة:

ثالثا: مشكلة الدراسة:

رابعا: أهداف الدراسة:

خامسا: أسئلة الدراسة:

سادسا: أهمية الدراسة:

سابعا: حدود الدراسة:

ثامنا: الدراسات السابقة (حسب التصنيف)

تاسعا: منهجية البحث:

عاشرا: هيكل البحث العام

الباب الثاني: القواعد الفقهية عند الحنفية.

مفهوم القواعد الفقهية:

لمحة تاريخية القواعد الفقهية عند الحنفية:

القواعد الفقهية عند الحنفية المتعلقة بحل وحرمة الأطعمة:

الباب الثالث: الأطعمة تعديل الجيني.

مفهوم الأطعمة تعديل الجيني

نشأة وتطور الأطعمة تعديل الجيني:

تصنيعيات الأطعمة تعديل الجيني:

الباب الرابع: حكم الأطعمة تعديل الجيني حسب القواعد الفقهية عند الحنفية

المقدمة:

المنهج الأساسي لتعديل الوراثي في الحيوانات:

المنتجات المستخدمة الأولى من البقرة المعدلة وراثيا (بالحقن الميكروي)

: يتم استخدام (Bovine somatotropin) في زيادة إنتاج اللبن في الماشية

المنتجات المستخدمة الثانية من البقرة المعدلة وراثيا (من الخلايا الجذعية)

اللحوم معمليًا عن طريق الخلايا الجذعية المأخوذة من البقر:

المنتجات المستخدمة (الثالثة) من البقرة المعدلة وراثيا: (المستنسخة)

الحكم الشرعي للاستنساخ الحيواني:

كيف نستنبط حكم الشريعة الإسلامية: (للحوم المعدلة وراثيا)

الباب الرابع: الخاتمة والتوصيات.

المصادر والمراجع:

مصطلحات الدراسة

القواعد الفقهية: هي قواعد تحتوي على زمرة من الأحكام الشرعية من أبواب مختلفة، يربطها جانب فقهي مشترك، [1].

الأطعمة تعديل الوراثي (بالإنجليزية: Genetic Modified Food) هو عبارة عن تقنية علمية حديثة، للتحكم في وضع الجينيات وتغيير المادة الوراثية التي تتكون منها صفات الكائن الحي.[2]

الخاتمة:

ومع أن التكنولوجيا الغذائية علم مهم للعمل والتطوير في هذا الميدان، ولكن الضروري أن القرآن والسنة هما المصدر التشريعي الذي يحدد القرار والحكم للحلية والحرمة في الأطعمة والأشربة، والتعاون بين علماء الشريعة الإسلامية وعلماء التكنولوجية أيضا ضروري، وينبغي أن يكون القواعد الفقهية وأصولها مدونة من حيث المعيار خاصة للتغذية الحلال والحرام في ضوء مذهب الحنفي وفقا للقرآن والسنة.

الدراسات السابقة:

المقدمة:

قبل أن أشرع في الحديث عن الدراسات السابقة التي تناولت جانبا أو أكثر من جوانب هذا الموضوع أود الإشارة فإن تدوين الأحكام الشريعة الإسلامية وفقهها بالطريقة الفرعية على حسب الواقعات هو البداية الطبيعية لكل نظام مكتوب في أول نشوئه.

ففتحت فيه أبواب بحسب أنواع الوقائع، دوّن فيها علماء الشريعة الأولون ما ترامي إليهم من الوقائع وأحكامها.

وهكذا تمّ تجميع القواعد الفقهية بأيدي الفقهاء المتعاقبين على مراحل ومنية، كلما اكتشف بعضهم رابطة من هذه الروابط مشتركة بين عديد من المسائل ترتب عليها حكم واحد بينها.

هذه الدراسات تطرق إلى صفة تعريف الحلال والحرام عامة في الشريعة الإسلامية ومقارنتها بالقانون الوضعي، أو بشكل جزئي لأحكام المتعلقة بهذا المجال دون الإحاطة بالقواعد الفقهية لحل الأشياء الأطعمة ولحرمتها،

---

[1]- الندوي، علي أحمد، الدكتور، "القواعد الفقهية (مفهومها، نشأتها، تطورها، دراسة مؤلفاتها، أدلتها، مهمتها، تطبيقاتها)" (دار القلم دمشق، 1998م).

[2]- الدكتور خالد بن عبد الله المصلح، "الأطعمة المعدلة وراثيا رؤية شرعية" (كلية الشريعة جامعة قصيم، السعودية،2000م).

أو بـذكر المسـائل المتعلقـة بهـذا الموضـوع على سـبيل التعمـيم لا التحديـد للقواعـد الفقهيـة أو لأصـول الشـريعة الإسـلامية في هذا المجال.

الدراسات السابقة في القواعد الفقهية عند الحنفية:

أصول الكرخي:

العنوان: أصول الكرخي:

اسم الباحث: الشيخ أبو عبيد الله بن الحسن بن دلّال الشهير بأبي الحسن الكرخي، (260هـ-340هـ)

سنة النشر: 289هـ

العينة:

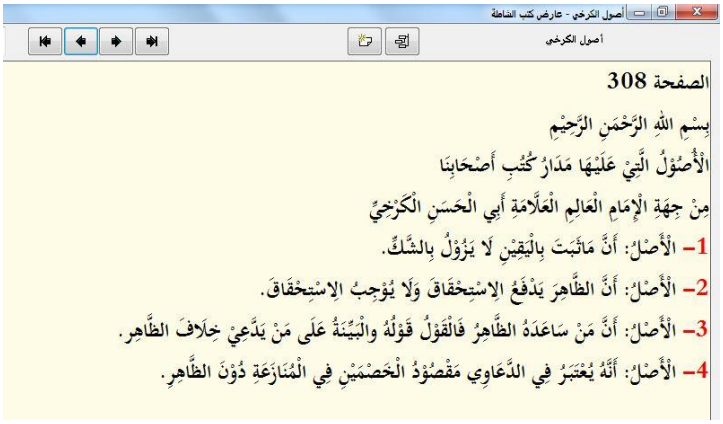

الجوانب التي بحثت منها، والجوانب التي لم تبحث:

فهذه جمعها الإمام وأدرجها في هذه الرسالة تقوم القواعد التي بحث منها الكرخي، رحمه الله، بمثابة بعض الأصول المذهبية، وليس هناك ما ينص على أن الكرخي هو الذي استنبطها ووضعها. بل ربما استخرجها من كتب الإمام محمد بن الحسن التي تناثر فيها بعض تلك القواعد كما بينما ذلك فيما سلف. وقد يكون لبعض القواعد الإمام أبي طاهر الدبّاس أيضا نصيب في هذه المجموعة، حيث شاع بعض القواعد عن طريقه. والله أعلم

ما رتب الكرخي هذه القواعد على حسب ترتيب أبواب الفقهية.

ما حدد الإمام هذه القواعد خاصة لأحكام المالية أو العبادية أو الأطعمة والأشربة.

ما رتب الإمام هذه القواعد لحل الأشياء الأطعمة ولحرمتها على حسب التحديد.

نتائج الدراسة:

ومنهج المؤلف في هذه الرسالة أن يبدأ كل قاعدة بعنوان ((الأصل)) وقد بلغت ستا وثلاثين قاعدة ((أصلا)).

توضيح الفرق بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:

فإذا نظرت إلى القواعد المذكورة وقارنت بينها وبين القواعد المتداولة في العصور الأخيرة، وجدت هناك خلافا يسيرا في الصياغة بين هذه وتلك القواعد.

ما الإضافة العلمية التي يضيفها في البحث الحالي:

تعد رسالة الإمام أبي الحسن الكرخي أول مصادر القواعد الفقهية بل اللبنة الأولى في نصب هذا العلم، الذي شيد أساسه على مدى القرون بجهود متواصلة للمؤلفين فيه. وهذه المجموعة من القواعد في شكل رسالة موجزة، شرحها الإمام نجم الدين النسفي(537هـ) وأوضحها بالأمثلة والشواهد.

[3]– ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، "مقدمة ابن خلدون" ص258/1، دار إحياء التراث العربي، بيروت.)

[4]– الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، "الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية" (ص: 61) بيروت، لبنان، 1416هـ.

[5]– علي أحمد الندوي، "القواعد الفقهية" المستخلصة من التحرير للندوي ص91-92.